

الشروط والأحكام

▶ بطاقة الائتمان للشركات الخاصة
من بنك أبوظبي التجاري

بنك أبوظبي التجاري

ADCB



adcb.com

أحكام وشروط بطاقات الإئتمان الخاصة بأصحاب الأعمال من بنك أبوظبي التجاري

هام: قبل إستخدام البطاقة (كما هي معرفة أدناه)، يرجى الإطلاع بعناية على الأحكام والشروط الواردة أدناه («الأحكام والشروط»)، إذ بتوقيع أو تفعيل أو استخدام البطاقة تكون قد وافقت على الإلتزام بهذه الأحكام والشروط.

١ - التعاريف

١- «ماكينه السحب الآلي» يعني هذا التعبير أي ماكينه سحب آلي أو أي ماكينه تعمل بالبطاقات أو أداة أخرى سواء كانت أم لم تكن عائدة إلى البنك أو أي بنوك أخرى مشاركة أو أي مؤسسات مالية محددة من وقت إلى آخر بواسطة البنك، تقبل البطاقة.

٢- «نموذج الطلب» يعني هذا التعبير نموذج الطلب الموقع بواسطة الشركة وحامل البطاقة لطلب إصدار البطاقة.

٣- «البنك» يعني هذا التعبير بنك أبوظبي التجاري ش.م.ع. وخلفاءه ومن يتنازل إليهم.

٤- «حساب بطاقة الشركة» يعني هذا التعبير حساب بطاقة الإئتمان الصادرة عن بنك أبوظبي التجاري للشركة والمفتوح بواسطة البنك بإسم الشركة بغرض قيد جميع المبالغ الدائنة والمدينة المستلمة أو المدفوعة بواسطة حامل البطاقة طبقاً لهذه الأحكام والشروط.

٥- «البطاقة» يعني هذا التعبير بطاقة ماستركارد/ بطاقة فيزا المحددة على أنها بطاقة إئتمان خاصة بأصحاب الأعمال من بنك أبوظبي التجاري صادرة بواسطة البنك إلى حامل البطاقة ويتضمن هذا التعبير البطاقات الجديدة و/أو المجددة و/أو المستبدلة.

٦- «الشريحة» يعني هذا التعبير معالج دقيق آمن موجود على البطاقة لتنفيذ خدمات الدفع بشكل متكامل كأحد الخصائص الرئيسية للبطاقة يسمح بوجود آلية متطورة للتحقق من الهوية بالإضافة إلى خيارات إستخدام مريحة لأصحاب البطاقات.

٧- «الشركة» يعني هذا التعبير الشركة المشار إليها في نموذج الطلب التي طلبت من البنك إصدار بطاقات إلى حملة البطاقات.

٨- «حامل البطاقة» يعني هذا التعبير أي موظف أو مسؤول أو شريك أو مالك للشركة يصدر البنك إليه بطاقة بموجب طلب خطي من الشركة يحمل اسم ذلك الشخص.

٩- «معاملة البطاقة» يعني هذا التعبير المبلغ المخصوم بواسطة البنك أو أي تاجر مقابل شراء بضائع أو خدمات أو منافع أو حجوزات (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أي حجز يقوم به حامل البطاقة في أي وسيلة نقل جوية أو بحرية أو بالسكك الحديدية أو بالسيارات أو بأي وسيلة نقل أخرى أو في فندق أو في أي نزل أو مكان إقامة أو أي وسيلة مواصلات أخرى لأغراض التأجير أو الإستئجار، سواء تم أم لم يتم إستخدامها بواسطة حامل البطاقة و/أو الحصول على سلفيات نقدية بإستخدام البطاقة أو أرقام

البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو بأي طريقة أخرى بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الأوامر المرسله بالبريد أو الصادرة عبر الهاتف أو الفاكس أو الحجوزات المعتمدة أو المنفذة بواسطة حامل البطاقة، بصرف النظر عن ما إذا كان حامل البطاقة قد وقع أي قسيمة مبيعات أو قسيمة سلنة نقدية أو أي قسيمة أو نموذج آخر.

١٠- «السلفية النقدية» يعني هذا التعبير أي مبلغ يتم الحصول عليه من البنك أو أي بنك آخر أو مؤسسة مالية أخرى باستخدام البطاقة أو رقم البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو بأي طريقة أخرى معتمدة من قبل حامل البطاقة، سواء نقداً أو أي شكل آخر من أشكال الدفع في ما يتعلق بحساب بطاقة الشركة.

١١- «رسوم السلفية النقدية» يعني هذا التعبير الرسم الذي يقوم البنك بخصمه من حساب بطاقة الشركة في كل مرة يحصل فيها حامل البطاقة على سلفية نقدية.

١٢- «الرسوم» يعني هذا التعبير المبالغ المستحقة الدفع بواسطة حامل البطاقة بسبب استخدام البطاقة أو رقم البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو لأي سبب آخر بموجب هذه الأحكام والشروط بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، كافة معاملات البطاقة والرسوم ورسوم التمويل والمصاريف الإضافية والتعويضات والتكاليف القانونية والدفعات، التي يتم خصمها من حساب بطاقة الشركة ويشكل جزء من الرصيد الجديد المستحق.

١٣- «حد الإئتمان» يعني هذا التعبير الحد الأقصى المسموح به للرصيد المدين من قبل البنك بخصوص حساب بطاقة الشركة الخاص بأي بطاقة حسبما يتم إبلاغ الشركة به من وقت إلى آخر.

١٤- «الرصيد المستحق الجديد» يعني هذا التعبير إجمالي الرصيد المدين (شاملاً الرسوم) المستحق الدفع على حساب بطاقة الشركة إلى البنك طبقاً لسجلات البنك بتاريخ إصدار كشف الحساب.

١٥- «الوديعة» يعني هذا التعبير المبلغ المودع نقداً لدى البنك بالطريقة المحددة بواسطة البنك على أنه ضمان لوفاء الشركة بالتزاماتها.

١٦- «الكفالة» يعني هذا التعبير أي كفالة، إن وجدت، من أي بنك مقبول لدى البنك صادرة لصالح البنك بصيغة ومحتوى مقبولين للبنك بمبلغ محدد بواسطة البنك، على سبيل الضمان لوفاء الشركة بالتزاماتها.

١٧- «التاجر» يعني هذا التعبير أي شركة أو شخص أو مؤسسة أخرى تضطلع بتوريد منتجات و/أو تقديم خدمات وتقبل استخدام البطاقة أو أرقام البطاقة كوسيلة للدفع أو الحجز بواسطة حامل البطاقة.

١٨- «الحد الأدنى المستحق» هو نسبة خمسة بالمائة (٥%) من الرصيد المستحق الجديد بعد أدنى مائة (١٠٠) درهم إمارات.

١٩- «شهر» يعني هذا التعبير أي شهر طبقاً للتقويم الميلادي.

٢٠- «تاريخ إستحقاق الدفعة» يعني هذا التعبير التاريخ المحدد في كشف الحساب على أنه التاريخ الذي يتعين فيه تسديد الرصيد المستحق الجديد أو أي جزء منه أو الحد الأدنى المستحق إلى البنك.

٢١- «رقم التعريف الشخصي» يعني هذا التعبير في ما يتعلق بأي حامل بطاقة، رقم التعريف الشخصي الصادر إلى حامل البطاقة لتمكينه من استخدام البطاقة في أي ماكينة صراف آلي.

٢٢- «الضمان» يعني هذا التعبير الوديعة أو الكفالة.

٢٣- «كشف الحساب» يعني هذا التعبير كشف الحساب الشهري أو الدوري الصادر بواسطة البنك والمرسل إلى الشركة مظهراً تفاصيل الرصيد المستحق الجديد المستحق الدفع إلى البنك.

٢٤- «جهاز» يعني هذا التعبير أي ماكينة صراف آلي أو منفذ بيع يمكن تنفيذ معاملات البطاقة من خلاله أو بواسطته.

٢٥- «الإمارات العربية المتحدة» يعني هذا التعبير دولة الإمارات العربية المتحدة.

٢٦- «درهم إمارات» يعني هذا التعبير العملة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة.

٢٧- تشمل التعابير الواردة في هذه الأحكام والشروط بصيغة المذكر على التعابير المقابلة لها بصيغة المؤنث والعكس صحيح. وتشمل التعابير الواردة بصيغة المذكر على التعابير المقابلة لها بصيغة الجمع والعكس صحيح.

٢٨- تشمل الكلمات الدالة على أي شخص على أي ملكية فردية أو مؤسسة شراكة بين أفراد أو شركة أو مؤسسة أو أي شخص طبيعي أو شخصية اعتبارية أخرى مهما كانت.

٢ - البطاقة

١- يتم إرسال البطاقة بالبريد أو شركة تسليم البريد إلى الشركة على العنوان المبلغ عنه إلى البنك بواسطة الشركة على مسؤوليتها الخاصة. وتقوم الشركة بدورها بتسليم البطاقة إلى حامل البطاقة. ويشكل توقيع الشركة باستلام البطاقة / البطاقات استلاماً للبطاقة / البطاقات بواسطة الشركة وحامل البطاقة / حملة البطاقات.

٢- يحصل حامل البطاقة من البنك، حسب تقدير البنك، على إما بطاقة لم يتم تفعيلها بعد، أو بطاقة مسبقة التفعيل.

٣- في حالة تزويد حامل البطاقة ببطاقة لم يتم تفعيلها بعد، تنطبق الأحكام التالية. عند إستلام البطاقة، يجب على حامل البطاقة الإتصال بالبنك على الرقم المحدد بغرض تفعيل البطاقة. ويجب على حامل البطاقة تعريف نفسه والإفصاح عن أي معلومات سرية

أخرى قد يطلبها البنك. ويشكل الإتصال الهاتفي الذي يجريه حامل البطاقة بالبنك، دليلاً على تسليم البطاقة ويمثل إثباتاً ملزماً وحاسماً على إستلام حامل البطاقة والشركة للبطاقة والقبول بهذه الأحكام والشروط.

٤- في حالة إستلام حامل البطاقة لبطاقة مسبقة التفعيل، تنطبق الأحكام والشروط التالية: يجوز لحامل البطاقة إستخدام البطاقة دون الحاجة إلى الإتصال بالبنك أو إتخاذ أي إجراءات أخرى لدى البنك.

٢-٥ يشكل إستخدام حامل البطاقة للبطاقة دليلاً ملزماً وحاسماً على قبول حامل البطاقة والشركة لهذه الأحكام والشروط.

٢-٦ عند إستلام البطاقة، يجب على حامل البطاقة توقيع البطاقة فوراً.

٧- إذا لم يرغب حامل البطاقة في الخضوع إلى هذه الأحكام والشروط، يجب على حامل البطاقة تمزيقها إلى نصفين وإعادة كلا النصفين إلى البنك. وفي هذه الحالة تنطبق أحكام البند (٧) من هذه الأحكام والشروط بأثر فوري.

٨- تكون وتظل البطاقة في جميع الأوقات مملوكة إلى البنك ويجب تسليمها إلى البنك فوراً، عند طلب البنك أو وكيله المعتمد حسب الأصول. ويحتفظ البنك بحق سحب البطاقة حسب تقديره المطلق و/أو إنهاء البطاقة مع أو دون (حسب تقديره المطلق) توجيه إشعار مسبق وفي أي ظروف كانت يراها مناسبة.

٩- بالإضافة إلى الشريط المغناطيسي، تحتوي البطاقة على شريحة. وهذه الشريحة هي عبارة عن آلية لتأمين الحماية للدفعات يتم قبولها في بعض الدول المينة فقط. ويجوز إستخدام الشريحة في الأجهزة بإستخدام البطاقة ويتوقيع حامل البطاقة.

١٠- البطاقة غير قابلة للتحويل ولا تستخدم إلا بواسطة حامل البطاقة والشركة بصفة حصرية. ولا يجوز للشركة و/أو حامل البطاقة رهن البطاقة على سبيل الضمان لأي غرض كان.

١١- يجب على الشركة التأكد في جميع الأوقات من حفظ البطاقة في مكان آمن. ولا يجوز للشركة وحامل البطاقة بأي حال من الأحوال السماح بإستخدام البطاقة و/أو رقم التعريف الشخصي بواسطة أي شخص آخر.

٣- إستخدام البطاقة

١- يجوز إستخدام البطاقة في أي مكان بالعالم لإجراء معاملات بطاقة ضمن حد الإئتمان وحتى تاريخ الانتهاء الظاهر على وجه البطاقة. وتكون الشركة مسؤولة عن إبلاغ حامل البطاقة بحد الإئتمان المتاح لحامل البطاقة بموجب البطاقة.

٢- عند إمكانية استخدام البطاقة في جهاز صراف آلي لإجراء السحوبات النقدية، يتحمل حامل البطاقة كامل المسؤولية عن كافة المعاملات المنفذة بعلم حامل البطاقة أو بموافقة أو تصريح صريح أو ضمني منه. وتصرح الشركة وحامل البطاقة للبنك بهذا بخصم، من حساب بطاقة الشركة، مبلغ أي سحب طبقاً لسجلات البنك الخاصة بالمعاملة. وفي حالة عدم وجود خطأ ظاهر، تقبل الشركة وحامل البطاقة بسجلات البنك الخاصة بالمعاملة على أنها دليل حاسم وملزم لكافة الأغراض.

٣- يجوز للبنك إصدار رقم تعريف شخصي إلى حامل البطاقة لإستخدامه في أي ماكينة صراف آلي تقبل البطاقة. ويوافق حامل البطاقة على ما يلي: (أ) يجوز إرسال رقم التعريف الشخصي بالبريد إلى الشركة التي تقوم بدورها بتسليم رقم التعريف الشخصي إلى حامل البطاقة على مسؤولية الشركة وحامل البطاقة. (ب) لا يجوز للشركة وحامل البطاقة الإفصاح عن رقم التعريف الشخصي إلى أي شخص. وأنه يجب عليهما بذل كافة العناية الممكنة لمنع إكتشاف أي شخص آخر لرقم التعريف الشخصي. (ج) تتحمل الشركة وحامل البطاقة كامل المسؤولية تجاه البنك عن كافة معاملات البطاقة المنفذة بإستخدام رقم التعريف الشخصي سواء كان أم لم يكن ذلك بعلم الشركة و/أو حامل البطاقة.

٤- تخضع أي إيداعات تتم من خلال إستخدام أي ماكينة صراف آلي مثبت بواسطة البنك، سواء بشيكات أو نقدياً، إلى التحقق من صحتها بواسطة إثنين من موظفي البنك يعينهما أو يفوضهما البنك بذلك حسب تقديره المطلق. ويعتبر المبلغ الذي يتم التحقق من صحته بواسطة هذين الموظفين بمثابة قيمة الإيداع الصحيحة. ولا تكون عوائد الشيكات المودعة من خلال ماكينة الصراف الآلي متاحة للإستخدام إلا بعد إنتهاء عملية مقاصة أو تحصيل الشيكات.

٥- في حالة فقدان أو إتلاف حامل البطاقة لبطاقته و/أو في حالة طلبه أو إيعازه للشركة بطلب تجديد أو إستبدال البطاقة أو الحصول على بطاقات إضافية، يجوز للبنك، حسب تقديره، إصدار تلك البطاقة.

٦- تتعهد الشركة وحامل البطاقة بالتصرف بحسن نية في جميع الأوقات في ما يتعلق بكافة تعاملاته بالبطاقة ومع البنك.

٧- بالرغم من عدم استنفاد حد الإئتمان، يحق للبنك، في أي وقت ودون إشعار ودون إبداء أي أسباب ودون تحمل أي مسؤولية تجاه الشركة و/أو حامل البطاقة، سحب وتقييد حق حامل البطاقة في إستخدام البطاقة أو رفض التصريح بأي معاملة بطاقة.

٨- في حالة إستخدام البطاقة خارج دولة الإمارات العربية المتحدة، يتم تحويل العملة التي تمت بها المعاملة إلى درهم الإمارات بسعر الصرف السائد بتاريخ خصم المبلغ من حساب بطاقة الشركة وليس بتاريخ إستخدام البطاقة. وتخضع جميع المعاملات المنفذة بعملات أجنبية إلى رسوم إدارية بالسعر السائد لدى البنك في ذلك الوقت، ويجب على الشركة/ حامل البطاقة رد إلى البنك كافة التكاليف أو المصاريف التي يتكبدها البنك نتيجة لتلك المعاملات. ويجب عدم إستخدام البطاقة لأي أغراض غير مشروعة أو غير قانونية بما في ذلك شراء بضائع أو خدمات ممنوعة طبقاً لأحكام القانون المحلي المطبق لدى السلطة القضائية الخاضع لها حامل البطاقة.

٩- بالرغم من أي أحكام تنص على خلاف ذلك في الأحكام والشروط هذه، تكون كل من الشركة وحامل البطاقة مسؤولين بالتكافل والتضامن دون قيود أو تحديد عن دفع إلى البنك كافة المبالغ المخصومة من حساب بطاقة الشركة بخصوص البطاقة بالرغم من أنه قد يكون قد تم تجاوز الحد الائتماني أو أن أي من تلك المبالغ المدينة قد نشأت نتيجة لأي تصرف أو إغفال من جانب حامل البطاقة دون تصريح من الشركة.

٤ - السلفية النقدية

١- يجوز لحامل البطاقة الحصول على سلفية نقدية مع مراعاة حد الائتمان، كما وقد يكون مقبولاً للبنك من وقت إلى آخر، حسب تقديره المطلق، بالوسائل التالية:

(١) تقديم البطاقة في أي مكتب للبنك أو أي مؤسسة عضو في ماستر كارد/ فيزا إنترناشيونال مصحوبة بإثبات شخصية وتوقيع السجل اللازم للمعاملة.

(٢) استخدام البطاقة في أي ماكينة صراف آلي تابعة للبنك أو أي بنك آخر أو مؤسسة أخرى يكون البنك قد دخل معها في إتفاقية لإستخدام ماكينات الصراف الخاصة بها (وفي هذه الحالة يخضع مبلغ كل سلفية نقدية إلى حد السحب اليومي من ماكينة الصراف الآلي).

٢- يعتبر استخدام البطاقة بواسطة حامل البطاقة للحصول على سلفية نقدية موافقة من جانب حامل البطاقة والشركة على دفع رسوم تمويل على كل سلفية نقدية ورسم ثابت للمعاملة حسبما يكون محدداً من قبل البنك من وقت إلى آخر.

٢- يتم إحتساب رسم التمويل على أساس يومي ويستحق على كل سلفية نقدية اعتباراً من تاريخ سحب السلفية النقدية وحتى السداد الكامل والنهائي لها. ويتم فرض رسم معاملة ثابت (مع مراعاة حد أدنى لقيمة هذا الرسم) على مبلغ كل سلفية نقدية ويتم خصم هذا الرسم من حساب بطاقة الشركة. ويجوز للبنك من وقت إلى آخر تغيير مبلغ رسوم التمويل و/أو الرسوم المستحقة الدفع بواسطة حامل البطاقة.

٤- تخضع أي سحبات نقدية من الحسابات الأخرى الخاصة بحامل البطاقة بإستخدام البطاقة في أي ماكينة صراف آلي تابعة للبنك، إلى حد سحب يومي من ماكينات الصراف الآلي، كما تخضع هذه المبالغ إلى التحقق من قبل البنك. ويعتبر المبلغ الذي تم التحقق منه بواسطة البنك هو المبلغ الصحيح للسحب النقدي المنفذ بهذه الطريقة.

٥ - الدفع

١- تفاصيل كافة الأتعاب والرسوم المشار إليها في هذا البند، مدرجة في دليل الخدمات والأسعار. ويجوز للبنك تعديل دليل الخدمات والأسعار هذا من وقت إلى آخر، بموجب توجيه إشعار مسبق إلى الشركة.

٢- توافق الشركة وحامل البطاقة على دفع إلى البنك، عند طلب البنك، رسم سنوي يتم تحديده بواسطة البنك عن البطاقة عند إصدار أو تجديد البطاقة. وتوافق الشركة وحامل

البطاقة أيضاً على دفع كافة الأتعاب والرسوم التي قد يفرضها البنك مقابل أي خدمة في ما يتعلق بالبطاقة.

٣- يكون الرصيد المستحق الجديد، شاملاً الرسوم، كما هو محدد، في كشف الحساب مستحق وقابل للدفع بالكامل خلال فترة لا تتعدى تاريخ إستحقاق الدفعة. ولا تتحمل الشركة و/أو حامل البطاقة أي رسوم مالية (إلا بخصوص السلفيات النقدية) إذا استلم البنك دفعة الرصيد المستحق الجديد قبل أو بتاريخ إستحقاق الدفعة، وفي حال الإخفاق في ذلك تتحمل الشركة رسوم تمويل من تاريخ تنفيذ معاملة البطاقة المعنية، بالسعر السائد لدى البنك، حتى التسوية الكاملة لتلك المعاملة.

٤- يجوز للشركة و/أو حامل البطاقة إختيار عدم تسوية الرصيد المستحق الجديد بالكامل، وفي هذه الحالة، يجب على الشركة و/أو حامل البطاقة دفع الحد الأدنى المستحق قبل أو بتاريخ إستحقاق الدفعة. وإذا كان الرصيد المستحق الجديد أقل من مائة (١٠٠) درهم إمارات، يكون عندئذ الرصيد المستحق الجديد مستحق وقابل للدفع بالكامل. ومع مراعاة أحكام البند (٧) من الأحكام والشروط هذه، إذا تخطى الرصيد المستحق الجديد حد الإئتمان، يجب على حامل البطاقة دفع الحد الأدنى المستحق والمبلغ المتخطي لحد الإئتمان.

٥- مع مراعاة أحكام البند (٧) من الأحكام والشروط هذه، في حالة عدم دفع الرصيد المستحق الجديد و/أو الحد الأدنى المستحق و/أو مبلغ الزيادة عن حد الإئتمان أو إذا تم تسديد أي من هذه المبالغ بصورة جزئية، يجوز عندئذ للبنك، حسب تقديره المطلق ودون الإخلال بأي من حقوقه بموجب هذه الأحكام والشروط: (أ) في حالة عدم تخطي الرصيد المستحق الجديد لحد الإئتمان، إضافة الحد الأدنى المستحق غير المسدد إلى الحد الأدنى المستحق في كشف حساب الشهر التالي مباشرة، أو (ب) إذا تخطى الرصيد المستحق الجديد حد الإئتمان، إضافة الحد الأدنى المستحق غير المسدد والمبلغ المتخطي لحد الإئتمان إلى الحد الأدنى المستحق في كشف حساب الشهر التالي مباشرة.

٦- تتعهد الشركة ويجب عليها الحصول من حامل البطاقة على تعهد بالبقاء ضمن حد الإئتمان المقرر بواسطة البنك ما لم تحصل الشركة على موافقة خطية مسبقة من البنك على تخطي حد الإئتمان. كما يتعهد حامل البطاقة بعدم القيام بأي مشتريات أو تنفيذ أي معاملات قد تتسبب في تخطي، إجمالي المبلغ المترصد من إلتزامات حامل البطاقة بموجب كافة تلك المشتريات والمعاملات، حد الإئتمان المقرر من قبل البنك. وفي حالة مخالفة ذلك، يجب على الشركة و/أو حامل البطاقة دفع كامل المبلغ الزائد على حد الإئتمان والحد الأدنى المستحق ورسوم تخطي حد الإئتمان.

٧- في حالة إخفاق الشركة و/أو حامل البطاقة في تسديد الحد الأدنى المستحق بتاريخ إستحقاق الدفعة، يتم تطبيق رسوم السداد المتأخر.

٨- في حالة دفع الشركة و/أو حامل البطاقة إلى البنك مبلغ يقل عن الرصيد المستحق الجديد بتاريخ إستحقاق الدفعة أو في حالة عدم تسديد أي دفعة أو في حالة تسديد دفعة ولكن بعد تاريخ إستحقاق الدفعة، يتم فرض رسم تمويل يحتسب بطريقة رصيد الإقفال اليومي على الرصيد المستحق الجديد وعلى معاملات البطاقة المنفذة منذ تاريخ إصدار آخر كشف حساب وحتى إيداع أي دفعات في حساب بطاقة الشركة وبعد ذلك على الرصيد المتناقص.

٩- يجوز استخدام جميع الدفعات المستلمة بواسطة البنك من الشركة و/أو حامل البطاقة حسب ترتيب الأولويات التالي أو بأي ترتيب آخر للأولوية يراه البنك مناسباً: (١) خطة دفع على أقساط شهرية متساوية. (٢) تحويل رصيد. (٣) الفائدة المحتسبة على السلفيات النقدية. (٤) الفائدة المحتسبة على المشتريات المقدم بها فواتير. (٥) رسوم السلفيات النقدية. (٦) الرسوم التي تم تقديم فواتير بها. (٧) الأتعاب والرسوم الأخرى التي تم تقديم فواتير بها. (٨) السلفيات النقدية التي تم تقديم فواتير بها. (٩) المشتريات التي تم تقديم فواتير بها. (١٠) السلفيات النقدية المسحوبة ولكن يصدر بها فواتير. (١١) المشتريات المنفذة ولكن لم يتم تقديم فواتير بها بعد. وضمن الفئات الآتية الذكر، يجوز استخدام كافة الدفعات والإيداعات، ما لم يقرر البنك خلاف ذلك، بواسطة البنك أولاً لتسديد المبالغ المستحقة التي تم تقديم فواتير بها على حساب بطاقة الشركة منذ أطول فترة زمنية.

١٠- إذا دفعت الشركة و/أو حامل البطاقة إلى البنك أي مبلغ يتعدى الرصيد المستحق الجديد، يحتفظ البنك بحق التحقق، كما وقد يرى ذلك ضرورياً، من أسباب تلك الدفعات الزائدة، وطبقاً لذلك الشروع أو عدم الشروع في تقييد تلك الدفعات وإعادة الدفعات إلى حامل البطاقة.

١١- دون الإخلال بأي من الأحكام الأخرى، إذا لم تقم الشركة و/أو حامل البطاقة بتسديد الدفعة بتاريخ إستحقاق الدفعة أو بأي تاريخ آخر يستحق فيه تسديد أي دفعة مستحقة إلى البنك من أي وصف أو طبيعة كانت، سواء طبقاً للأحكام والشروط هذه أو في حساب بطاقة الشركة، أو لأي سبب أو داعي آخر قد يرى البنك، حسب تقديره المطلق، أنه مناسب، يحتفظ البنك بحق دمج وتوحيد ومقاصة أو تحويل، في أي وقت ودون أي إشعار مسبق، أي مبلغ إلى الرصيد الدائن لكافة أو أي من حسابات الشركة المحتفظ بها لدى البنك من أي وصف كانت وفي أي مكان كانت وسواء بدرهم الإمارات أو بأي عملة أخرى، في أو نحو الوفاء بكافة الرسوم و/أو الأتعاب و/أو المبالغ المستحقة إلى البنك. وتصرح الشركة بهذا إلى البنك بتحويل تلك المبالغ في حسابها طبقاً لأسعار الصرف المقررة بواسطة البنك، حسب تقديره المطلق.

١٢- لا يشكل قبول البنك لأي دفعات متأخرة أو دفعات جزئية أو شيكات تشكل دفع بالكامل أو خلافه لحساب بطاقة الشركة أو أي تسامح ممنوح من قبل البنك عند الإخفاق في تحصيل المبالغ المستحقة من الشركة وعندما يحق للبنك القيام بذلك طبقاً للأحكام والشروط هذه، تنازلاً من قبل البنك أو تعديلاً لهذه الأحكام والشروط من أي ناحية كانت أو يكون من شأنه منع البنك لاحقاً من إنفاذ أي من حقوقه بموجب هذه الأحكام والشروط في تحصيل المبالغ المستحقة بموجب هذه الأحكام والشروط.

١٣- يجوز لحامل البطاقة إختيار تسديد الدفعة عن طريق الإيداع نقداً أو بشيكات في أي من ماكينات الصراف الآلي المحددة بواسطة البنك لذلك الغرض. ولا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسائر أو تأخيرات قد تنشأ بسبب استخدام ماكينة الصراف الآلي. ولا يتم إضافة النقد المودع في حساب بطاقة الشركة من خلال أي ماكينة صراف آلي إلا بعد تحقق البنك من ذلك المبلغ (وهو التحقق الذي تكون نتيجته حاسمة وملزمة لحامل البطاقة). ولا يمثل

أي كشف حساب صادر عند عمل أي إيداع إلا ما يزمع حامل البطاقة إيداعه ولا يكون البنك ملزماً بأي طريقة من الطرق بخصوص صحة مبلغ ذلك الإيداع.

١٤- لا يسمح للشركة و/أو حامل البطاقة بتحويل الأموال من حساب بطاقة الشركة إلى حساب أي بطاقة أخرى خاصة بالشركة لتسوية أي مبالغ مستحقة فيه.

١٥- تكون كافة الدفعات المسددة بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة إلى البنك بخصوص حساب بطاقة الشركة صافية من أي ضرائب أو محتجزات أو رسوم أو أتعاب أو مفروضات أو أي خصومات أخرى.

١٦- يتم خصم كافة معاملات البطاقة وكافة الرسوم الأخرى من حساب بطاقة الشركة بعملة إصدار الفواتير ويتم إدراجها في كشف الحساب. ويحق للبنك، حسب تقديره المطلق، تغيير سعر أو طريقة احتساب الرسوم السنوية ورسوم المناولة والرسوم الإضافية ورسوم التمويل والحد الأدنى المستحق و/أو رسوم الدفع المتأخر أو أي رسوم أخرى.

١٧- تكون كافة الدفعات المسددة بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة بعملة إصدار الفواتير الخاصة بحساب بطاقة الشركة. وفي حالة تسديد أي دفعة بأي عملة أخرى، يجب على الشركة و/أو حامل البطاقة دفع كافة مصاريف صرف العملة والعمولات والرسوم أو الخسائر الأخرى المحتسبة أو المتكبدة بواسطة البنك عند تحويل قيمة تلك الدفعة إلى العملة الصادرة بها الفواتير. ويتم إجراء ذلك التحويل بسعر الصرف الذي يحدده البنك بصورة حاسمة كما هو بالتاريخ المسجل في الحساب. ويتم إضافة أي دفعة مسددة بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة بعملة إصدار الفواتير الخاصة بحساب بطاقة الشركة إلى حساب بطاقة الشركة فقط بتاريخ قيد البنك للأموال (بعد تحصيلها) في حساب بطاقة الشركة. وعند تسديد أي دفعة بأي عملة بخلاف عملة إصدار الفواتير، يتم إضافة تلك الدفعة في الحساب بعد تاريخ تحويل قيمة تلك الدفعة إلى عملة إصدار الفواتير أو عند إستلام المبالغ المعنية بقيمتها بواسطة البنك وتحويلها إلى حساب بطاقة الشركة. ويتم فرض رسوماً إدارية على كافة المعاملات المنفذة بإستخدام البطاقة بعملة أجنبية.

١٨- يحق للبنك معاملة ما يلي على أنه دليل على أي دين متكبذ بشكل صحيح بواسطة حامل البطاقة ليتم خصمه من حساب بطاقة الشركة: (أ) أي قسيمة مبيعات أو سجل معاملة أو قسيمة دائنة أو شيك صرف مبلغ نقدي و/أو أي سجل آخر للرسوم يحمل معلومات مطبوعة أو أي إعادة إنتاج أخرى لمعلومات مطبوعة على البطاقة ومعياً حسب الأصول؛ و/أو (ب) سجل البنك للسلفيات النقدية أو أي معاملات أخرى منفذة بإستخدام البطاقة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، المعاملات المنفذة عبر الأوامر البريدية أو التعليمات الهاتفية أو عبر الإنترنت.

١٩- يكون رسم المناولة المحدد من قبل البنك مستحق الدفع بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة إلى البنك فوراً عند تقديم طلب إلى البنك بإصدار بطاقة بديلة. وتكون الرسوم الإضافية المقررة بواسطة البنك مستحقة الدفع بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة إلى البنك فوراً عند تقديم طلب إلى البنك لتوفير نسخ من قسائم المبيعات/ قسائم السلفيات النقدية وأي خدمات أخرى قد يقدمها البنك من وقت إلى آخر.

٢٠- دون الإخلال بحقوق البنك، في إتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في أي وقت، يجوز للبنك فرض رسوم على أي شيكات معادة دون دفع مسجوبة بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة لتسديد كامل أو أي جزء من أي مبالغ مستحقة في ما يتعلق بالبطاقة.

٢١- توافق الشركة بهذا صراحة على أنه إذا أصبحت أي مبالغ مستحقة الدفع بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة إلى البنك في أي وقت في حساب بطاقة الشركة أو إذا أصبحت الشركة ملزمة تجاه البنك بخصوص أي حساب مصرفي أو أي حساب آخر، جاري أو خلافه، بأي طريقة كانت، أو في حالة حدوث تقصير أو إخلال في ما يتعلق بتلك الحسابات أو أي تسهيلات مصرفية أخرى ممنوحة بواسطة البنك إلى الشركة، يصبح عندئذ في تلك الحالة كامل الرصيد المستحق في حساب بطاقة الشركة مستحقاً وقابل للدفع فوراً وتطبق أحكام البند (٧) من هذه الأحكام والشروط.

٢٢- يقبل أي شيك مودع للتحويل ولا تكون عوائد ذلك الشيك متاحة حتى يتم مقاصة ذلك الشيك ودفع عوائده إلى البنك بواسطة البنك الدافع. ولا تعتبر أي إيداعات نقدية مستلمة بواسطة البنك إلا عند إضافة قيمتها في حساب بطاقة الشركة.

٢٣- يجوز للبنك في أي وقت طلب إيداع الشركة لشيك غير مؤرخ و/أو تقديم ضمان نقدي لصالح البنك بالمبلغ الذي قد يطلبه البنك حتى وإن كان لم يتم طلب ذلك الشيك و/أو الضمان النقدي في وقت إصدار البطاقة إلى حامل البطاقة. وتصرح الشركة بهذا إلى البنك بتسجيل التاريخ على الشيك المذكور أو تقديمه للدفع بالتاريخ المسجل لتحويل أي مبلغ مستحق إلى البنك.

٢٤- لا يعتبر عدم إستلام حامل البطاقة لكشف الحساب بمثابة سبب كاف لعدم دفع المبالغ المستحقة في مواعيد استحقاقها.

٢٥- يضيف البنك إلى حساب بطاقة الشركة أي مبلغ مسترد فقط عند إستلام إشعار دائن صادر بالشكل الصحيح من المؤسسة العضو. وبالرغم مما سلف، في حالة منازعة الشركة و/أو حامل البطاقة في أي معاملة بطاقة وإذا ثبت بعد ذلك أن تلك المعاملة قد نفذت بواسطة حامل البطاقة، يحتفظ البنك بحق إستعادة الرسوم، اعتباراً من تاريخ تنفيذ معاملة البطاقة بالإضافة إلى قيمة معاملة البطاقة مع الرسوم وأي رسوم ومصاريف إضافية يكون البنك قد تكبدها عند التحقيق في ذلك الأمر.

٢٦- يشكل دفع الشركة و/أو حامل البطاقة لأي مبلغ إلى البنك بخصوص أي كشف حساب إثباتاً ملزماً وحاسماً بقبول الشركة وحامل البطاقة للقيود الظاهرة في كشف الحساب.

٢٧- يتم إرسال كشف حساب شهري يظهر تفاصيل المبالغ المخصومة من/ المضافة إلى حساب بطاقة الشركة بالبريد إلى آخر عنوان معروف للشركة. ويعتبر ذلك الكشف مستملاً بواسطة حامل البطاقة.

٢٨- في حالة عدم موافقة الشركة و/أو حامل البطاقة على أي قيد مدين أو قيد دائن ظاهر في كشف الحساب الشهري، يتعين على حامل البطاقة إبلاغ البنك خطياً بذلك خلال أربعة

عشر (١٤) يوماً من تاريخ كشف الحساب. وفي حالة الإخفاق في القيام بذلك يعتبر القيد المعني صحيحاً وحاسماً.

٢٩- توافق الشركة و/أو حامل البطاقة، شريطة عدم وجود خطأ واضح في سجلات البنك الخاصة بأي معاملة بطاقة منفذة باستخدام البطاقة، أن تكون سجلات البنك دليلاً حاسماً وملزماً لكل من الشركة وحامل البطاقة لجميع الأغراض.

٣٠- لتسوية معاملات البطاقة، يجوز للشركة تحديد حسابها الجاري/ التوفير المحتفظ به لدى البنك لتنفيذ تسوية مباشرة. وفي هذه الحالة توافق الشركة على إحتفاظ البنك بحقه في تقرير أولوية أي من تلك التعليمات مقابل الشيكات المقدمة للدفع أو أي ترتيبات أخرى منفذة مع البنك.

٣١- يجوز تسوية معاملات البطاقة مباشرة نقداً أو بواسطة شيك أو بالتحويل من حساب آخر محتفظ لدى البنك.

٣٢- يكون للشركة و/أو حملة البطاقات الخيار في تسديد الدفعات المستحقة على بطاقتهم نقداً باستخدام وكلاء تحصيل النقد المتعاقد معهم بواسطة البنك. ويقوم وكيل تحصيل النقد بتمرير كافة الأموال إلى البنك لقيدها بعد ذلك في حساب بطاقة الشركة لدى البنك. ولا يعتبر أي إيداع نقدي مستلم بواسطة البنك إلا عند إضافة قيمته في حساب بطاقة الشركة. ولا يكون البنك مسؤولاً عن أي دفعات مستلمة بعد آخر موعد محدد للدفع و/أو عن أي قيد عكسي لأي أتعاب ورسوم مرتبطة بحساب بطاقة الشركة.

٦ - فقدان البطاقة ورقم التعريف الشخصي

١- تتحمل الشركة و/أو حامل البطاقة كامل المسؤولية عن كافة معاملات البطاقة المنفذة بواسطة رقم التعريف الشخصي سواء بعلم أو دون علم حامل البطاقة.

٢- يجب على الشركة وحامل البطاقة عمل كافة الإحتياطات المعقولة لمنع فقدان أو سرقة البطاقة ولا يجوز له الإفصاح عن رقم التعريف الشخصي إلى أي طرف.

٣- في حال فقدان أو سرقة البطاقة أو الإفصاح عن رقم التعريف الشخصي إلى أي طرف آخر، يجب على الشركة و/أو حامل البطاقة الإبلاغ فوراً عن ذلك الفقدان أو تلك السرقة أو ذلك الإفصاح بالإضافة إلى تفاصيل أي من تلك الوقائع وبيانات البطاقة إلى البنك وشرطة البلد التي حدثت وقعت في تلك الخسارة أو السرقة أو ذلك الإفصاح.

٤- تكون وتظل الشركة و/أو حامل البطاقة مسؤولاً بالكامل عن تسديد الدفعات إلى البنك تسديداً لأي دين قائم في حساب بطاقة الشركة ناشئ عن أي معاملات بطاقة أو بضائع أو خدمات مقدمة من قبل التجار أو سلفيات نقدية أو معاملات من خلال ماكينات الصراف الآلي منفذة باستخدام البطاقة بواسطة أي شخص سواء بعلم أو دون علم الشركة و/أو حامل البطاقة وبصرف النظر عما إذا كانت تلك المعاملات مصرح بها أو غير مصرح بها من قبل الشركة و/أو حامل البطاقة.

٥- يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق، إصدار بطاقة بديلة لأي بطاقة مفقودة أو مسروقة أو إصدار رقم تعريف شخصي جديد طبقاً لهذه الأحكام والشروط أو أي أحكام وشروط أخرى قد يراها البنك مناسبة.

٦- في حالة استرجاع الشركة و/أو حامل البطاقة للبطاقة المفقودة أو المسروقة، يجب إعادة تلك البطاقة فوراً بعد تمزيقها إلى نصفين إلى البنك دون استخدامها. ولا يجوز للشركة و/أو حامل البطاقة استخدام رقم التعريف الشخصي بعد إبلاغ البنك عن الإفصاح عنه إلى أي طرف.

٧- الإنهاء

١٧- بالرغم من أحكام الدفع المنصوص عليها في البند (٥) أعلاه، تكون كافة المبالغ المترصدة على حساب بطاقة الشركة مع المبلغ المتكبد باستخدام البطاقة ولكن لم يتم بعد خصمه من حساب حامل البطاقة، مستحقة الدفع فوراً وبالكامل عند إنهاء هذه الاتفاقية.

٢٧- يجوز للشركة في أي وقت إبلاغ البنك بنيتها إقفال حساب بطاقة الشركة وإنهاء استخدام البطاقات بموجب توجيه إشعار خطي وإعادة إلى البنك كافة البطاقات بعد تمزيقها إلى نصفين. ولا يتم إقفال حساب بطاقة الشركة إلا بعد إستلام البنك لكافة البطاقات ممزقة إلى نصفين وتسديد كافة الرسوم والالتزامات الأخرى المترتبة على حساب بطاقة الشركة.

٣٧- يجوز للبنك في أي وقت، استدعاء كافة أو أي بطاقة/ بطاقات وإنهاء استخدامها أو رفض تجديدها مع أو دون توجيه إشعار مسبق إلى الشركة و/أو حامل البطاقة. ويجب على الشركة وحامل البطاقة فوراً بعد إستلام إشعار بذلك الإستدعاء أو الإنهاء أو عدم التجديد، إعادة تلك البطاقة/ البطاقات ممزقة إلى نصفين إلى البنك وتسديد جميع الرسوم والالتزامات بالكامل إلى البنك.

٤٧- يكون ويظل كل حامل بطاقة يكون قد تم إنهاء استخدامه للبطاقة ملزماً تجاه البنك بالتكافل والتضامن مع الشركة عن كافة الرسوم والالتزامات الأخرى المتكبدة في ما يتعلق بالبطاقة واستخدامها طبقاً للأحكام الواردة في الأحكام والشروط هذه.

٥٧- يتم إقفال حساب بطاقة الشركة وكافة البطاقات المستخدمة بموجب ذلك الحساب بواسطة البنك فوراً بموجب توجيه إشعار خطي بذلك الإنهاء إلى الشركة حسب تقدير البنك المطلق، عند حدوث أي واقعة أو أكثر من الوقائع التالية: (١) حل أو تصفية الشركة، أو (٢) إفسار الشركة أو تقديم الشركة لطلب لإشهار إفلاسها أو إتخاذها أي إجراءات إفسار، أو تعيين حارس قضائي أو أمين تقليسة لصالح الدائنين أو دخول الشركة في ترتيبات مع دائئتها، أو (٣) أي تغيير جوهري وسلب في الوضعية المالية للشركة، أو (٤) إذا توقفت الشركة عن إصدار بطاقات إئتمان إلى الشركات، أو (٥) إذا توقفت الشركة عن ممارسة أعمالها في دولة الإمارات العربية المتحدة، أو (٦) في حالة مخالفة الشركة و/أو حامل البطاقة لهذه الأحكام والشروط وإذا لم يتم معالجة تلك المخالفة خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ توجيه إشعار خطي بذلك إلى الشركة.

٦-٧ في حالة حدوث أي من الحالات الآتية الذكر المنصوص عليها في البند (٧-٥) ، يجب على حامل البطاقة/ حملة البطاقات التوقف فوراً عن استخدام البطاقة/ البطاقات وإعادتها إلى البنك فوراً.

٧-٧ بالرغم من تاريخ إستحقاق الدفعة المنصوص عليه في كشف الحساب يصبح كامل الرصيد المستحق في حساب بطاقة الشركة مستحق وقابل للدفع عند إلغاء أو إنهاء البطاقة بواسطة البنك أو الشركة و/أو حامل البطاقة. ويكون حامل البطاقة والشركة مسؤولين بالتكافل والتضامن عن تسديد أي أرصدة مستحقة في حساب بطاقة الشركة بالكامل ويجب عليهما الإبقاء على البنك معوضاً عن كافة التكاليف (بما في ذلك الأتعاب والرسوم القانونية) والمصاريف المتكبدة لتحصيل تلك الأرصدة المستحقة.

٨-٧ لا يكون البنك ملزماً برد رسوم العضوية السنوية عن أي سنة أو جزء منها في حالة إنهاء البطاقة.

٩-٧ في حالة إحتفاظ البنك بأي ضمان مقابل إصدار البطاقة، يحتفظ البنك بحق الإحتفاظ بذلك الضمان لمدة لا تقل عن خمسة وأربعين (٤٥) يوماً بعد تاريخ إلغاء وإعادة البطاقة إلى البنك سواء كانت ملغاة بواسطة حامل البطاقة أو الشركة أو البنك لأي سبب مهما كان.

٨ - إستبعاد المسؤولية

١-٨ لا يتحمل البنك أي مسؤولية كانت تجاه الشركة و/أو حامل البطاقة بخصوص أي خسائر أو أضرار ناشئة بصفة مباشرة أو غير مباشرة عن: (أ) أي خسارة أو أضرار مهما كانت تتكبدها أو تعاني منها الشركة و/أو حامل البطاقة بسبب البنك أو أي تاجر أو أي بنك آخر أو مؤسسة مالية أخرى أو ماكينة صراف آلي أو أي طرف آخر يرفض السماح بمعاملة بطاقة أو يرفض قبول البطاقة أو أرقام البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو يرفض منح أو تقديم سلفيات نقدية حتى حد الإئتمان أو على الإطلاق، أو (ب) رفض أي تاجر أو أي مؤسسة عضو في ماستركارد و/أو فيزا إنترناشيونال قبول أو الإعتراف بالبطاقة أو عن أي عيب أو نقص في البضائع أو الخدمات الموردة إلى حامل البطاقة بواسطة أي تاجر أو، حيثما ينطبق، عن أي مخالفة أو عدم أداء من جانب أي تاجر لمعاملة بطاقة، أو (ج) تعطل أي ماكينة صراف آلي أو إنقطاع لأنظمة الإتصالات، أو (د) ممارسة البنك لحقه في طلب وتأمين تسليم البطاقة قبل تاريخ الإنتهاء المذكور على وجهها المطبوع سواء كان ذلك الطلب والتسليم مقدماً و/أو مؤمناً بواسطة البنك أو بواسطة أي شخص آخر أو ماكينة صراف آلي، أو (هـ) ممارسة البنك لحقه في إنهاء أي بطاقة أو حساب بطاقة الشركة طبقاً لأحكام البند (٧)، أو (و) أي ضرر يلحق بالمصادقية والسمعة الإئتمانية لحامل البطاقة في وبخصوص إستعادة حيازة البطاقة وأي طلب لإستعادة البطاقة أو رفض أي شخص لقبول والإعتراف بالبطاقة، أو (ز) أي بيانات خاطئة أو إفادات خاطئة أو خطأ أو إغفال في أي بيانات مفتح عنها بواسطة البنك طبقاً لأحكام البند (٩)، أو (ح) أي نزاع قد ينشأ بين الشركة/ حامل البطاقة وأي تاجر أو بنك أو مؤسسة مالية أو أي شخص آخر، أو (ط) تصرف البنك بحسن نية طبقاً لتعليمات الشركة/ حامل البطاقة.

٢-٨ لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي خسائر أو أضرار غير مباشرة أو متزامنة أو تبعية (بما في ذلك خسارة الأرباح) حتى وإن كان تم إبلاغه بإمكانية حدوث تلك الخسائر أو الأضرار.

٣-٨ لا يتحمل البنك المسؤولية عن أي إخفاق في الوفاء بأي من إلتزاماته بموجب هذه الأحكام والشروط إذا كان من شأن ذلك الأداء أن يؤدي إلى مخالفة البنك لأي قوانين أو أنظمة أو لوائح أو أي متطلبات أخرى لأي سلطة حكومية أو سلطة أخرى يكون مطالباً بموجبها إتخاذ إجراءات معينة أو في حالة منع أو إعاقة أو تأخير وفائه بذلك الإلتزام بسبب حالة من حالات القوى القاهرة، وفي هذه الحالة يتم تعليق إلتزامات البنك طوال فترة إستمرار واقعة القوى القاهرة المعنية (ولا يتحمل أي فرع أو شركة فرعية تابعة أو شركة مرتبطة أي إلتزام في هذه الحالة). يعني تعبير «واقعة القوى القاهرة» أي واقعة ناشئة عن أي سبب خارج عن إرادة البنك المعقولة مثل القيود المفروضة على إمكانية صرف أو تحويل العملات أو المصادرة أو التحويل القسري أو عدم توافر أي نظام مقاصة للدفعات أو أي أعمال تخريبية أو الحريق أو الفيضان أو الانفجارات أو حوادث القضاء والقدر أو الإضطرابات المدنية أو الإضرابات أو النزاعات العمالية من أي نوع كانت أو أعمال الشغب أو أعمال العصيان المدني أو الحرب أو التصرفات الحكومية.

٩ - الإفصاح عن المعلومات

١-٩ تصرح وتسمح الشركة وحامل البطاقة بصفة نهائية لا رجعة فيها إلى البنك بالإفصاح عن وتقديم تلك المعلومات التي يعتبرها مناسبة بخصوص الشركة وحامل البطاقة وأعمالها بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حساب بطاقة الشركة إلى الشركات الفرعية التابعة والشركات المرتبطة بالبنك وفروعه ومن يتنازل إليهم ومزودي الخدمات وشركات التأمين والوكلاء والمتأولين والمؤسسات المالية الأخرى ووكالات التقييم الإئتماني ووكالات تحصيل الديون أو أي أطراف أخرى بغرض تمكين البنك من الوفاء بإلتزاماته بموجب هذه الأحكام والشروط أو لإنفاذ إلتزامات الشركة و/أو حامل البطاقة أو بأي طريقة أخرى حسب تقدير البنك المطلق.

٢-٩ يكون للبنك الحق في مراجعة الموقف الإئتماني للشركة وحامل البطاقة وأي مقدم طلب آخر للحصول على بطاقة في أي وقت كما وعندما يرى البنك ذلك مناسباً دون الرجوع إلى الشركة/ حامل البطاقة/ مقدم الطلب.

١٠ - التعويض

توافق كل من الشركة وحامل البطاقة ويتعهدان بتعويض البنك عن أي خسائر وأضرار وإلتزامات وتكاليف ومصاريف، قانونية كانت أم خلافة، قد يتكبدها البنك بسبب هذه الأحكام والشروط أو بسبب أي مخالفة لها أو بسبب إنفاذ حقوق البنك كما هي منصوص عليها في الأحكام والشروط هذه. ويجوز خصم كافة تلك التكاليف والمصاريف من حساب بطاقة الشركة وتكون مستحقة الدفع بواسطة الشركة.

١١ - حق المقاصة

١-١١ بالإضافة إلى أي حق عام في المقاصة أو أي حقوق أخرى ممنوحة بموجب القانون إلى البنك، توافق الشركة على أنه يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق، في أي وقت ودون توجيه أي إشعار، دمج وتوحيد كافة أو أي حساب/ حسابات محتفظ به بواسطة الشركة سواء

بصفة منفردة أو بصفة مشتركة لدى البنك من أي وصف كان وفي أي مكان كان وسواء بعملة درهم الإمارات أو بأي عملة أخرى أو مقاصة أو تحويل أي مبلغ يشكل رصيداً دائماً في أي من تلك الحسابات في أو نحو تسديد كافة المبالغ المستحقة إلى البنك في أي حساب/ حسابات خاصة بالشركة لدى البنك من أي وصف كانت أو في أي مكان كانت وسواء بعملة درهم الإمارات أو بأي عملة أخرى. ويجوز للبنك القيام بذلك بالرغم من أن الأرصدة الموجودة في ذلك الحساب/ تلك الحسابات والمبالغ المستحقة قد لا تكون مسجلة بنفس العملة، وتصرح الشركة بهذا للبنك بتسوية أي من عمليات الدمج أو التوحيد أو المقاصة أو التحويل تلك مع إجراء تحويل العملة اللازم بأسعار الصرف السائدة لدى البنك والتي يقررها البنك حسب تقديره المطلق.

١١-٢ لتمكين البنك من الحفاظ على مسؤولية أي طرف بما في ذلك الشركة فور إصدار أي إستدعاءات أو طلبات أو لإثبات إفلاس أو إعسار الشركة أو لأي أسباب أخرى يراها البنك مناسبة، يجوز للبنك في أي وقت وضع والإبقاء لتلك الفترة التي يراها البنك مناسبة أي أموال مستلمة أو مستردة أو محققة بموجب هذه الأحكام والشروط أو بموجب أي ضمان آخر أو كفالة أخرى في الرصيد الدائن للشركة و/أو حامل البطاقة بالطريقة التي يراها البنك مناسبة دون أي التزام مرحلي من جانب البنك باستخدام تلك الأموال أو أي جزء منها في أو نحو الوفاء بالمبالغ المستحقة إلى البنك.

١٢- الإشارات

١٢-١ يجب على الشركة و/أو حامل البطاقة إبلاغ البنك خطياً بأسرع وقت ممكن بأي تغييرات في الأعمال أو الوضعية المالية أو العنوان (المكتب و/أو السكن).

١٢-٢ إذا توقفت الشركة عن ممارسة الأعمال في دولة الإمارات العربية المتحدة، تصبح كافة حسابات بطاقات الشركة والبطاقات ذات الصلة منتهية وتطبق أحكام البند (٧).

١٢-٣ يجب على الشركة إبلاغ البنك خطياً فوراً عند حدوث أي تغيير في وضعية عمل و/أو إنهاء و/أو إنتهاء خدمات أي من حملة البطاقات لدى الشركة. ويقوم البنك فوراً بتجميد البطاقة/ البطاقات الخاصة بحامل البطاقة المعني/ حملة البطاقات المعنيين. ويجب على الشركة أيضاً إسترداد البطاقة من حامل البطاقة وتسليمها إلى البنك. وبالرغم من ذلك، تظل الشركة مسؤولة عن كافة معاملات البطاقة المنفذة بواسطة البطاقات حتى يتم إبلاغ البنك بالتغيير في الوضعية الوظيفية و/أو إنتهاء و/أو إنهاء خدمات أي من حملة البطاقات لدى الشركة.

١٢-٤ ما لم تصدر الشركة تعليمات خطية تقضي بخلاف ذلك، ضمن نطاق المهام الوظيفية لحامل البطاقة، إذا ترك حامل البطاقة دولة الإمارات العربية المتحدة للإقامة في أي مكان آخر، يجب إعادة البطاقة إلى البنك قبل ما لا يقل عن خمسة عشر (١٥) يوماً من تاريخ مغادرة حامل البطاقة، ويعتبر استخدام البطاقة منتهياً وتطبق في هذه الحالة أحكام البند (٧) أعلاه.

١٢-٥ تعتبر التعليمات المرسله بواسطة حامل البطاقة إلى البنك عبر الفاكس سارية المفعول وملزمة للشركة وحامل البطاقة، ويجوز للبنك التصرف بناء على تلك التعليمات الموجهة إليه بهذه الطريقة. ويجوز للبنك استخدام النسخ الأصلية للرسائل الموجهة بالفاكس

والمستلمة بواسطة البنك والمطبوعة على أجهزة الاستقبال الخاصة به كدليل في أي محكمة قانون.

٦-١٢ يجوز تسليم كافة البطاقات وأرقام التعريف الشخصي وكشوفات الحساب والطلبات والإشعارات وأية مراسلات أخرى بموجب هذه الأحكام والشروط شخصياً أو بالبريد العادي إلى آخر عنوان للفاتورة أو آخر عنوان تم تزويدنا به أو عبر البريد الإلكتروني لآخر عنوان بريد إلكتروني تم تزويدنا به أو عبر الفاكس إلى آخر رقم فاكس تم تزويدنا به لحامل البطاقة، ومثل هذه المراسلات يجب اعتبارها مقدمة لحامل البطاقة في نفس يوم التسليم إذا تم التسليم باليد وفي يوم العمل التالي إذا تم إرسالها بالبريد العادي وفي نفس يوم الإرسال إذا تم إرسالها برسالة نصية أو البريد أو بالفاكس. يتحمل حامل البطاقة جميع المخاطر والأضرار الناجمة عن الضياع أو الخطأ في النقل وإرسال أو فشل في نظام الاتصالات أو مشاكل في شبكات الاتصال المتعلقة بتسليم كافة البطاقات وأرقام التعريف الشخصي وكشوفات الحساب والطلبات والإشعارات وأية مراسلات أخرى عبر أية وسيلة اتصال من الوسائل المذكورة أعلاه. كما يحق للبنك استخدام نسخة مطبوعة أو صيغة إلكترونية أو نسخة عن فاكس أو بريد إلكتروني أو رسالة نصية أو أية مراسلات وبيانات إلكترونية أخرى في أية محكمة أو أي إجراءات قانونية أخرى.

١٣ - أحكام عامة

١-١٢ تصرح الشركة و/أو حامل البطاقة إلى البنك بتسجيل، حسب تقديره، أي تعليمات صادرة عبر الهاتف أو البريد الإلكتروني أو الفاكس وباستخدام تلك التسجيلات كدليل أمام أي محكمة قانون أو في أي إجراءات قانونية أخرى.

٢-١٢ يجب على الشركة و/أو حامل البطاقة تعويض البنك عن أي آثار أو مطالبات أو إجراءات أو خسائر قد تنشأ عن أو يتم تكبدها بسبب تنفيذ التعليمات الصادرة عبر الهاتف بواسطة حامل البطاقة أو التي يزعم أنها صادرة من الشركة و/أو حامل البطاقة.

٣-١٢ يحق للبنك تعيين وكيل لتحصيل كافة المبالغ المستحقة للبنك من الشركة و/أو حامل البطاقة بموجب هذه الأحكام والشروط.

٤-١٢ يحق للبنك في أي وقت ودون موافقة الشركة و/أو حامل البطاقة، التنازل عن كافة أو أي جزء من حقوقه أو التزاماته بموجب هذه الإتفاقية مع توجيه أو دون توجيه إشعار بذلك إلى الشركة و/أو حامل البطاقة.

٥-١٢ تتعهد الشركة وحامل البطاقة بتوقيع تلك المستندات الأخرى التي قد يطلبها البنك من وقت إلى آخر.

٦-١٢ تكون الحقوق والتدابير المنصوص عليها في الأحكام والشروط هذه تراكمية وليست مستبعدة لأي حقوق أو تدابير منصوص عليها في القانون.

١٢-٧ تكون الأحكام والشروط الواردة في هذا المستند ملزمة للشركة وحامل البطاقة ولا يجوز له التنازل عن إلتزاماته بموجب هذه الأحكام والشروط إلى أي شخص آخر.

١٢-٨ تكون كل من الأحكام والشروط هذه مستقلة ومميزة عن بعضها البعض. وإذا كان أو أصبح في أي وقت أي حكم أو أكثر من هذه الأحكام والشروط غير ساري المفعول أو غير قانوني أو غير قابل للإنفاذ، لا يكون من شأن ذلك التأثير على سريان أو قانونية أو قابلية الأحكام والشروط المتبقية للإنفاذ بأي طريقة.

١٢-٩ يجوز للبنك في أي وقت التنازل، سواء دون أي قيد أو شرط أو بأي طريقة أخرى، عن أي من الأحكام والشروط هذه أو عن أي تقصير أو مخالفة من جانب الشركة و/أو حامل البطاقة، شريطة إصدار البنك لهذا التنازل خطياً. وبإستثناء ما سلف ذكره لا يفسر أي تسامح أو إعفاء أو إهمال أو تغاضي من جانب البنك أو أي تقصير أو مخالفة لأي من هذه الأحكام والشروط على أنه تنازل عن حقوق وصلاحيات البنك. ولا يستنتج أو يفهم ضمناً من أي شيء منفذ أو غير منفذ بواسطة البنك على أنه تنازل من جانب البنك عن تلك الحقوق والصلاحيات ما لم يكن محرراً خطياً بواسطة البنك، ولا يعتبر التنازل إلا تنازلاً عن الأمر المعين المتعلق به ذلك التنازل. ولا يعتبر بمثابة إعفاء من أو تنازل عن أي من الأحكام والشروط هذه.

١٢-١٠ لا يقدم البنك أي ضمانات أو تعهدات، في ما يتعلق بالتخفيضات/ العروض الخاصة المقدمة من قبل التجار المعنيين، بخصوص تسليم أو جودة أو تصميم أو مواصفات أو توافرية تلك العروض أو أي أشياء أخرى واردة فيها أو متعلقة بها.

١٢-١١ بخصوص أي تخفيضات/ عروض خاصة منفذة بواسطة التجار المعنيين، لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن سحب أو إلغاء أو تغيير أو تعديل أي من التجار لتلك المنتجات/ الخدمات. كما يحتفظ البنك بحقه في تغيير المزايا المتاحة للشركة و/أو حملة البطاقات في أي وقت دون إشعار مسبق.

١٢-١٢ جميع البطاقات ورقم التعريف الشخصي وكشف الحساب والحوالات عند الطلب والإشعارات أو أي مراسلات أخرى خاضعة لهذه الأحكام والشروط قد يتم تسليمها بشكل شخصي، أو إرسالها بالبريد العادي إلى آخر عنوان للفاتورة أو آخر عنوان تم تزويدنا به، أو عبر رسالة نصية قصيرة إلى آخر رقم هاتف متحرك تم تزويدنا به، أو عبر البريد الإلكتروني لآخر عنوان بريد إلكتروني تم تزويدنا به، أو عبر الفاكس إلى آخر رقم فاكس تم تزويدنا به لحامل البطاقة، ومثل هذه المراسلات يجب اعتبارها مقدمة لحامل البطاقة في نفس يوم التسليم إذا تم التسليم باليد، وفي يوم العمل التالي إذا تم إرسالها بالبريد العادي، وفي نفس يوم الإرسال إذا تم إرسالها برسالة نصية أو بالبريد الإلكتروني أو بالفاكس. ويتحمل حامل البطاقة جميع المخاطر والأضرار، الناجمة عن الضياع أو الخطأ في النقل أو الإرسال أو الفشل في نظام الاتصالات أو المشاكل في شبكات الاتصال، أثناء توصيل جميع البطاقات، ورقم التعريف الشخصي وكشف الحساب والحوالات عند الطلب والإشعارات، أو أي مراسلات أخرى عبر أي وسيلة اتصال من الوسائل المذكورة أعلاه. كما يحق للبنك استخدام نسخة مطبوعة أو صيغة إلكترونية أو نسخة عن فاكس أو بريد إلكتروني أو رسالة نصية أو أية مراسلات وبيانات إلكترونية أخرى في أية محكمة أو أية إجراءات قانونية أخرى.

١٢-١٣ تفوق وتتسخ هذه الأحكام والشروط أي أحكام وشروط أخرى صادرة بواسطة البنك في ما يتعلق بإصدار البطاقة/ البطاقات.

١٤- تغيير الأحكام والشروط

١٤-١ يجوز للبنك، من وقت إلى آخر، تغيير أحكام وشروط هذه الإتفاقية. ومع مراعاة متطلبات القانون، يتم توجيه إشعار بأي من تلك التغييرات إلى الشركة بواسطة البنك إما خطياً أو عن طريق النشر. وتطبق تلك التغييرات بتاريخ السريان المحدد بواسطة البنك وتطبق على كافة رسوم التمويل والأتعاب والسلفيات النقدية والتكاليف ومعاملات البطاقة غير المدفوعة.

١٤-٢ يعتبر استخدام البطاقة أو الإحتفاظ بها بعد تاريخ سريان أي من تلك التغييرات المدخلة على الأحكام والشروط بمثابة قبول لتلك التغييرات دون أي تحفظات من جانب الشركة وحامل البطاقة. وفي حالة عدم قبول الشركة و/أو حامل البطاقة للتغييرات المقترحة، يجب على الشركة و/أو حامل البطاقة إنهاء استخدام البطاقة بموجب توجيه إشعار خطي مسبق إلى البنك وإعادة البطاقة ممزقة إلى نصفين إلى البنك قبل تاريخ سريان تلك التغييرات. وتطبق أحكام البند (٧) بعد ذلك.

١٥- القانون المطبق

تخضع الأحكام والشروط هذه إلى وتفسر وفقاً لقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة. وتخضع الشركة وحامل البطاقة بهذا بصفة نهائية لا رجعة فيها إلى قوانين الإختصاص القضائي غير الحصري للمحاكم المدنية لدولة الإمارات العربية المتحدة. بيد أنه لا يكون من شأن الخضوع إلى ذلك الإختصاص القضائي الإخلال بحق البنك في إتخاذ أي إجراءات ضد الشركة و/أو حامل البطاقة أمام أي سلطة قضائية أخرى.

مزايا خاصة الأحكام والشروط

تطبق أحكام وشروط الجزء الثاني هذا المعنون «مزايا خاصة»، دون الإخلال بالأحكام والشروط العامة الواردة في الجزء الأول المعنون «أحكام وشروط بطاقات الإئتمان الخاصة بأصحاب الأعمال من بنك أبوظبي التجاري» والتي تحكم إصدار وإستخدام بطاقات الإئتمان بواسطة البنك (كما هي معرفة في الجزء الأول أعلاه) والتي تنطبق أيضاً على كل من المزايا الخاصة الواردة في الجزء الثاني هذا. يكون للمصطلحات المستخدمة في الجزء الثاني هذا، والتي لم يرد تعريف لها في الجزء الثاني، نفس المعاني المحددة لها في الجزء الأول من هذا المستند المعنون «أحكام وشروط بطاقات الإئتمان الخاصة بأصحاب الأعمال من بنك أبوظبي التجاري».

١ - خدمة المساعدة على الطريق:

تطبق الأحكام والشروط التالية على خدمة المساعدة على الطريق:

(أ) دخل البنك في ترتيبات خاصة مع شركة «أوتوكير» لتقديم خدمة المساعدة على الطريق إلى حملة بطاقات الإئتمان الصادرة عن البنك.

(ب) يشير مصطلح «خدمة المساعدة على الطريق» إلى خدمات المساعدة التي تقدم في الحالات الطارئة المختلفة على الطريق، بما في ذلك سحب المركبات وخدمات تصليح الأعطال وخدمة تعبئة الوقود وغيرها، ويتم موافاة الشركة بكامل تفاصيل خدمة المساعدة على الطريق عند طلبها من البنك.

(ج) تعتبر الشركة وحامل البطاقة قد قبلا الأحكام والشروط المبينة في هذا المستند عند توقيع وتفعيل وإستخدام البطاقة بواسطة حامل البطاقة.

(د) تخضع المزايا الموفرة بموجب خدمة المساعدة على الطريق إلى ما يلي:

(١) أن تكون المركبات الخفيفة فقط هي المركبات المؤهلة وأي مركبة يزيد وزنها على ثلاثة أطنان لا تكون مؤهلة الحصول على المزايا؛

(٢) تنطبق المزايا فقط ضمن الحدود الجغرافية لدولة الإمارات العربية المتحدة؛

(٣) يتم توفير المزايا لمركبة واحدة لكل حامل بطاقة بصرف النظر عن سائقها؛

(٤) لا تلتزم «أوتوكير» إلا بسحب المركبة إلى الورشة ولا تكون مسؤولة عن دفع قيمة الإصلاح. وتكون الشركة و/أو حامل البطاقة مسؤولين بالكامل عن أي تعاملات مع الورش المعتمدة من قبل «أوتوكير»؛

(٥) إذا وقع العطل في الطرق العامة فقط؛

(٦) لا يتم توفير المزايا إذا لم تكن المركبات في حالة جيدة تسمح بقيادتها أو إذا كانت المركبة قديمة يزيد عمرها على عشر (١٠) سنوات؛

(٧) لا يتم توفير المزايا خارج الطريق أو في الصحراء أو على الشاطئ أو في أي حادث مروري؛

(٨) يجب على حامل البطاقة ذكر رقم بطاقته إلى «أوتوكير».

(هـ) يجب الإبلاغ عن جميع طلبات خدمة المساعدة على الطريق عبر الرقم المجاني لـ «أوتوكير». تقدم أي شكاوى ضد مقدمي الخدمات إلى «أوتوكير» مباشرة وليس إلى البنك.

(و) يجب أن يتحقق حامل البطاقة من حاجته لخدمات «أوتوكير» قبل الاتصال بها ويجب عليه تحديد الموقع بدقة وبالتفصيل للحصول على الخدمات. وإذا طلب حامل البطاقة خدمة المساعدة على الطريق لعدد غير معقول من المرات، يجوز سحب الخدمة من حامل البطاقة المعني بعد التشاور مع البنك والحصول على موافقة صريحة منه بذلك.

(ز) لا تتحمل «أوتوكير» أي مسؤولية عن عمليات التأخير التي تقع أحياناً والتي لا يمكن تفاديها بسبب كثرة الطلب على الخدمة خلال الأوضاع غير العادية أو المناسبات الدينية، بصفة خاصة خلال شهر رمضان المبارك، أو ازدحام السير أو الحالات الجوية القاسية مثل المطر والضبب وكذلك خلال مهرجانات التسوق في الإمارة المعنية.

(ح) تتقاضى «أوتوكير» أجراً على أي خدمة أخرى يستخدمها حامل البطاقة بخلاف خدمة المساعدة على الطريق المحددة في هذه الأحكام والشروط، حسب الأسعار والشروط السائدة لـ «أوتوكير». وتكون الشركة و/أو حامل البطاقة مسؤولة عن تلك الرسوم.

(ط) لا يعتبر البنك في أي وقت وكيلاً أو ممثلاً لـ «أوتوكير». ويقدم حامل البطاقة أي مطالبات و/أو شكاوى و/أو نزاعات إلى «أوتوكير» مباشرة.

(ي) يحق للبنك، في أي وقت ودون أي إشعار مسبق ودون تحمل أي مسؤولية تجاه الشركة و/أو حامل البطاقة بأي طريقة كانت، إنهاء خدمة المساعدة على الطريق و/أو إلغاء و/أو تعديل مزاياها أو خصائصها و/أو تعديل و/أو الإضافة إلى و/أو حذف أي من الأحكام والشروط الواردة في هذا المستند.

(ك) لا يجوز للشركة و/أو حامل البطاقة التنازل عن أو تحويل أي من حقوقها/ حقوقه و/أو التزاماتها/ التزاماته بموجب هذه الأحكام والشروط.

٢ - تحويل الرصيد:

تنطبق الأحكام والشروط التالية على ميزة تحويل الرصيد:

(أ) «تحويل الرصيد» يعني هذا التعبير: تحويل جميع أو جزء من الرصيد غير المسدد بموجب بطاقة الإئتمان الصادرة من بنك أو بنوك أخرى بخلاف البنك إلى الشركة و/أو حامل البطاقة إلى حساب بطاقة الشركة.

(ب) «مبلغ تحويل الرصيد» يعني هذا التعبير: مبلغ تحويل الرصيد الذي يتم خصمه من حساب البطاقة.

(ج) «مدة تحويل الرصيد» يعني هذا التعبير: المدة من تاريخ خصم مبلغ تحويل الرصيد من حساب بطاقة الشركة كما يحدده البنك حسب تقديره المطلق.

(د) «نسبة الفائدة المخفضة» يعني هذا التعبير: نسبة الفائدة الخاصة التي يتقاضاها البنك من الشركة خلال مدة تحويل الرصيد.

(هـ) يتم تقديم ميزة تحويل الرصيد، حسب التقدير المطلق للبنك، للعملاء شريطة إستيفاء العملاء لمعايير الأهلية لتلك الميزة كما وقد يحددها البنك من وقت إلى آخر.

(و) يمنح البنك ميزة تحويل الرصيد، حسب تقديره المطلق، ويحتفظ بالحق برفض منح تحويل الرصيد دون الإفصاح عن أسباب ذلك الرفض. يجوز للبنك بموجب إشعار إلى الشركة و/أو حامل البطاقة إلغاء التزامه بتوفير ميزة تحويل الرصيد أو تخفيض مبلغ ميزة تحويل الرصيد التي تم توفيرها إلى الشركة و/أو حامل البطاقة.

(ز) يتم تحديد مبلغ تحويل الرصيد من قبل البنك، حسب تقديره المطلق، مع مراعاة حد أدنى وقدره ألف درهم إمارات (١,٠٠٠/٠٠ درهم إمارات) أو أي مبلغ آخر كما يحدد البنك من وقت إلى آخر.

(ح) يتم تحويل الرصيد، إذا تم اعتماده من قبل البنك، عن طريق خصم مبلغ تحويل الرصيد من حساب بطاقة الشركة ويقوم البنك بدفع مبلغ تحويل الرصيد على شكل أمر دفع مسحوب باسم البنك الآخر أو البنوك الأخرى يتم إرساله إلى آخر عنوان معروف للشركة بواسطة البريد السريع أو أي وسيلة يعتبرها البنك مناسبة. لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن دفع أي رسوم متأخرة السداد أو أي رسوم مستحقة على الدفعات المتأخرة أو أي رسوم تمويل أو أي رسوم أخرى قد تنشأ نتيجة تأخير دفع مبلغ تحويل الرصيد، إلى أي بنك آخر أو بنوك أخرى.

(ط) يتم تحديد نسبة الفائدة المخفضة من قبل البنك، حسب تقديره المطلق، ويتم تقاضياها على مبلغ تحويل الرصيد من تاريخ خصم مبلغ تحويل الرصيد من حساب بطاقة الشركة وحتى انتهاء مدة تحويل الرصيد. عند انتهاء مدة تحويل الرصيد، يتم تقاضي الفائدة على جميع الأرصدة غير المسددة في حساب بطاقة الشركة بما في ذلك الرسوم والنفقات غير المسددة، بالنسبة التي يحددها البنك.

(ي) إذا دفعت الشركة و/أو حامل البطاقة مبلغاً أقل من الحد الأدنى للدفعة المستحقة بحلول تاريخ استحقاق الدفعة المحدد في كشف الحساب، يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق، التوقف عن تقاضي نسبة الفائدة المخفضة وبدلاً من ذلك يتقاضى نسبة فائدة أعلى على المبلغ غير المسدد في حساب بطاقة الشركة شاملاً مبلغ تحويل الرصيد.

٣- خدمة المسافر المميز من بنك أبوظبي التجاري:

تطبيق الأحكام والشروط التالية على خدمة المسافر المميز من بنك أبوظبي التجاري:

(أ) مع مراعاة الأحكام والشروط المدرجة فيما يلي، تكون الشركات و/أو حملة البطاقات مؤهلين للمشاركة في خدمة المسافر المميز من بنك أبوظبي التجاري.

(ب) تخول خدمة المسافر المميز من بنك أبوظبي التجاري الشركة و/أو حامل البطاقة عدة مزايا تتعلق بالسفر، وتشمل الخصومات على تذاكر السفر والرحلات السياحية.

(ج) لتتمكن الشركة و/أو حامل البطاقة من التأهل للمزايا بموجب خدمة المسافر المميز من بنك أبوظبي التجاري يجب أن تكون بطاقته سارية وبوضعية جيدة وملتزمة بالمعايير والمقاييس المطبقة من قبل البنك من وقت إلى آخر. وتعتبر كل من الشركة وحامل البطاقة قد قبلاً ووافقاً على جميع أحكام وشروط خدمة المسافر المميز من بنك أبوظبي التجاري عند توقيع وتفعيل وإستخدام البطاقة.

(د) يحق للبنك، في أي وقت ودون إشعار مسبق ودون تحمل أي مسؤولية تجاه الشركة و/أو حامل البطاقة بأي طريقة كانت، إنهاء و/أو سحب و/أو إلغاء و/أو تعديل مزايا خدمة المسافر المميز من بنك أبوظبي التجاري و/أو تعديل و/أو الإضافة إلى و/أو حذف أي من الأحكام والشروط المنصوص عليها في هذا المستند و/أو سحب أو تغيير مزودي الخدمات المعينين لتقديم خدمة المسافر المميز من بنك أبوظبي التجاري.

(هـ) ليتمكن حامل البطاقة من الانتفاع بمزايا خدمة المسافر المميز لبنك أبوظبي التجاري عليه الاتصال بالبنك على الرقم المجاني وعند استخدام نظام الرد الصوتي الخاص بالبنك يتم تحويل المكالمات تلقائياً إلى وكيل السفر المعني لتمكين حامل البطاقة من إجراء حجوزات السفر.

(و) يتم توفير المزايا بموجب خدمة المسافر المميز من بنك أبوظبي التجاري على تذاكر السفر بالطائرة التي يتم شراؤها فقط باستخدام البطاقة من وكيل السفر المعين أو وكلاء السفر المعينين من قبل البنك ولا تتوافر هذه المزايا بخصوص تذاكر السفر بالطائرة الصادرة من وإلى دول مجلس التعاون الخليجي.

(ز) لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن ولا يقبل أي مطالبات تتعلق بأي إعادة جدولة للرحلات الجوية أو خلافه بخصوص أي خدمات يقدمها وكلاء السفر.

(ح) لا يعتبر البنك في أي وقت وكيلاً أو ممثلاً لوكيل السفر. ويجب على الشركة و/أو حامل البطاقة تقديم أي مطالبات و/أو شكاوى و/أو نزاعات إلى وكيل السفر مباشرة.

٤- قرض بطاقة الإئتمان:

تطبق الأحكام والشروط التالية على منتج قرض بطاقة الإئتمان:

(أ) «قرض بطاقة الإئتمان» يعني هذا التعبير: القرض الممنوح إلى الشركة و/أو حامل البطاقة مع مراعاة ووفقاً لهذه الأحكام والشروط.

(ب) يتم تقديم منتج قرض بطاقة الإئتمان إلى الشركة و/أو حامل البطاقة المستوفي لمعايير الأهلية لهذا المنتج المحددة بواسطة البنك من وقت لآخر.

(ج) يجب على الشركة و/أو حامل البطاقة، الراغب بالاستفادة من قرض بطاقة الإئتمان، التقدم للبنك بطلب للحصول على قرض بطاقة الإئتمان. ويجوز للبنك منح قرض بطاقة الإئتمان، حسب تقديره المطلق، ويحتفظ بالحق المطلق غير المشروط في رفض طلب قرض بطاقة الإئتمان المقدم بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة دون تحديد أو بيان أي سبب أو أسباب لذلك الرفض. ويجوز للبنك بموجب توجيه إشعار إلى الشركة وحامل البطاقة، إلغاء التزامه بتوفير قرض بطاقة الإئتمان أو تخفيض مبلغ قرض بطاقة الإئتمان.

(د) يتم تحديد قيمة أي قرض بطاقة إئتمان من قبل البنك، حسب تقديره المطلق، وفي جميع الأحوال لا يتعدى ذلك المبلغ حد الإئتمان غير المستخدم من قبل الشركة وحامل البطاقة.

(هـ) يتم صرف قرض بطاقة الإئتمان، إذا تم اعتماده من قبل البنك، على هيئة شيك مصرفي مسحوب باسم الشركة و/أو حامل البطاقة ويرسل إلى آخر عنوان معروف للشركة بواسطة شركة تسليم البريد أو بأي طريقة أخرى يراها البنك مناسبة.

(و) يظهر دليل الخدمات والأسعار المرفق تفاصيل نسبة الفائدة ومدة قرض بطاقة الإئتمان وجميع الرسوم والنفقات الأخرى التي تنطبق على قرض بطاقة الإئتمان. ويجوز للبنك تعديل دليل الخدمات والأسعار المرفق، من وقت إلى آخر، بموجب توجيه إشعار مسبق إلى الشركة وحامل البطاقة.

(ز) شريطة موافقة البنك على توفير قرض بطاقة الإئتمان إلى الشركة و/أو حامل البطاقة، ومقابل ذلك، توافق الشركة و/أو حامل البطاقة على سداد مبلغ قرض بطاقة الإئتمان الأصلي وجميع الفوائد والرسوم والنفقات التي تنطبق على قرض بطاقة الإئتمان و/أو المستحقة الدفع بموجب هذه الأحكام والشروط.

(ح) يقدم البنك إلى الشركة و/أو حامل البطاقة جدولاً بدفعات الأقساط الشهرية. ويشمل كل قسط شهري لقرض بطاقة الإئتمان مبالغ لسداد مبلغ القرض الأصلي والفائدة.

(ط) يتم إصدار فواتير إلى الشركة بالأقساط الشهرية لقرض بطاقة الإئتمان في كشف الحساب. يبدأ إصدار الفواتير من أول كشف حساب يرسل إلى الشركة بعد صرف قرض بطاقة الإئتمان.

(ي) تكون الشركة و/أو حامل البطاقة مسؤولاً عن دفع القسط الشهري الصادر به فاتورة في كشف الحساب بصرف النظر عن استخدام أو عدم استخدام الشركة و/أو حامل البطاقة لبطاقة الإئتمان. وإذا أعادت الشركة و/أو حامل البطاقة الشيك المصرفي الأصلي إلى البنك دون استخدام قرض بطاقة الإئتمان، يتم إضافة أي مبلغ يكون قد تم خصمه من حساب بطاقة الشركة سداداً للمبلغ الأصلي إلى حساب بطاقة الشركة. لا يتم إعادة أي دفعات فوائد ورسوم يتم خصمها من حساب بطاقة الشركة إلى العميل وتعتبر رسوماً مستحقة الدفع من قبل العميل مقابل إلغاء قرض بطاقة الإئتمان.

(ك) إذا دفعت الشركة و/أو حامل البطاقة مبلغاً أقل من الحد الأدنى للدفعة المستحقة بحلول تاريخ الاستحقاق المحدد في كشف الحساب، يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق، تقاضي نسبة فائدة أعلى على المبلغ غير المسدد من قرض بطاقة الإئتمان.

(ل) يجوز للشركة و/أو حامل البطاقة سداد المبلغ غير المسدد من قرض بطاقة الإئتمان إلى البنك دفعة واحدة. وفي هذه الحالة، يتقاضى البنك من الشركة و/أو حامل البطاقة رسم سداد مبكر حسب السعر السائد لدى البنك.

(م) يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق، السماح للشركة و/أو حامل البطاقة باستخدام قرض بطاقة إئتمان إضافي على أن لا تتجاوز قيمة قروض بطاقة الإئتمان المستخدمة من قبل الشركة و/أو حامل البطاقة حد الإئتمان المحدد.

(ن) يحتفظ البنك، حسب تقديره المطلق، بحق إعلان جميع المبالغ غير المسددة بموجب قرض بطاقة الإئتمان وجميع الرسوم والتكاليف والفائدة الناشئة وغير المسددة عليها وجميع المبالغ الأخرى المستحقة للبنك، على أنها مستحقة الدفع فوراً.

(ص) يحتفظ البنك بحق إلغاء و/أو سحب منتج قرض بطاقة الإئتمان دون إشعار مسبق.

(ع) تشهد الشركة و/أو حامل البطاقة بأن جميع البيانات المقدمة للبنك بخصوص أي طلب لقرض بطاقة الإئتمان كاملة وصحيحة ودقيقة.

(ف) توافق الشركة و/أو حامل البطاقة على أن يكون طلب الشركة و/أو حامل البطاقة و/أو استخدامه منتج قرض بطاقة الإئتمان دليلاً على علم الشركة و/أو حامل البطاقة وموافقته التامة على هذه الأحكام والشروط.

ه - المكافآت النقدية:

تنطبق الأحكام والشروط التالية على منتج المكافآت النقدية:

(أ) «المكافآت النقدية» هو عبارة عن برنامج لمكافأة الشركة و/أو حامل البطاقة على استخدام بطاقتهم. تحصل الشركة أو حامل البطاقة، عن كل درهم إمارات يتم إنفاقه للشراء بالمفرق باستخدام البطاقة على خصم نقدي. «الخصم النقدي» هو عبارة عن مبلغ محدد من المال يتم احتسابه كنسبة من قيمة المعاملة المؤهلة للحصول على ذلك الخصم، ويتم تحديد معدل تلك النسبة بواسطة البنك، حسب تقديره المطلق، من وقت إلى آخر. ويقوم البنك ببيع مبلغ الخصم النقدي في حساب بطاقة الشركة طبقاً للأحكام والشروط الواردة في هذه الوثيقة.

(ب) تكون جميع الشركات و/أو حملة البطاقات مؤهلين للمشاركة في برنامج المكافآت النقدية للشركات مع مراعاة الأحكام والشروط الواردة في ما يلي في هذه الوثيقة.

(ج) حتى تتمكن الشركة و/أو حامل البطاقة من الاستفادة من برنامج المكافآت النقدية للشركات، يجب أن تكون البطاقة سارية المفعول وفي وضعية جيدة طبقاً للمعايير والمقاييس المطبقة بواسطة البنك من وقت إلى آخر. وتعتبر الشركة و/أو حامل البطاقة قد قبلا كافة الأحكام والشروط الواردة في هذه الوثيقة عند توقيع وتفعيل واستخدام البطاقة.

(د) يحتفظ البنك بحقه، الذي يمارسه البنك في أي وقت ودون توجيه أي إشعار مسبق إلى الشركة و/أو حامل البطاقة، في تغيير النسبة بين (أ) أي خصم نقدي يتم منحه، و(ب) المبلغ المحدد المسحوب من البطاقة.

(هـ) تكون جميع المعاملات المنفذة بواسطة البطاقة مؤهلة للحصول على خصم نقدي باستثناء ما يلي: (أ) الأتعاب والرسوم والفائدة المستحقة الدفع بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة، و(ب) السلفيات النقدية، و(ج) تحويل الرصيد، و(د) قروض بطاقات الإئتمان، و(هـ) الأقساط أو الدفعات الأخرى في ما يتعلق بحماية المشتريات والتأمين أثناء السفر والدرع الائتماني وأي برامج أو منتجات تأمين أخرى قد يقرر البنك توفيرها، و(و) معاملات البطاقة التي يقرر البنك أنها موضع نزاع أو خاطئة أو غير مصرح بها أو غير قانونية و/أو تتطوي على احتيال.

(و) يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق ودون توجيه إشعار مسبق، إلى الشركة و/أو حامل البطاقة، الإضافة إلى أو الحذف من القائمة المذكورة أعلاه الخاصة بالرسوم والمعاملات المؤهلة. ويكون قرار البنك الخاص بما يشكل مبالغاً منصرفه مؤهلة الحصول على الخصم النقدي، نهائياً وحاسماً.

(ز) تظهر الخصومات النقدية الممنوحة إلى الشركة أو حامل البطاقة في كشف الحساب على أنها مبالغ مضافة في حساب بطاقة إئتمان الشركة.

(ح) تشكل دفاتر وسجلات البنك دليلاً حاسماً في ما يتعلق بمبلغ الخصم النقدي المضاف إلى حساب البطاقة.

(ط) بالإضافة إلى أي شروط أخرى واردة في هذه الأحكام والشروط، لا يتم إضافة الخصومات النقدية في حساب بطاقة الشركة إذا: (أ) لم يكن حساب بطاقة الشركة جارياً (أي إذا كانت هناك أرصدة مستحقة سابقة على حساب بطاقة الشركة)، أو (ب) لم يكن حساب بطاقة الشركة في وضعية جيدة، حسب رأي البنك، أو (ج) كانت هناك مخالفة مرتكبة بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة لأي من الأحكام والشروط المطبقة على استخدام البطاقة بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة، أو (د) في أي حالة أخرى قد ينتج عنها، حسب تقدير البنك المطلق، إلغاء ميزة المكافآت النقدية للشركات بخصوص الشركة و/أو حامل البطاقة، أو (هـ) في حالة إلغاء البطاقة.

(ي) يحق للبنك في أي وقت ودون أي إشعار مسبق، ودون تحمل أي مسؤولية تجاه الشركة و/أو حامل البطاقة بأي طريقة كانت، إنهاء برنامج المكافآت النقدية للشركات و/أو إلغاء و/أو تغيير مزايا أو خصائص ذلك البرنامج و/أو تغيير أو إضافة أو حذف أي من الأحكام أو الشروط الواردة في هذه الوثيقة و/أو سحب و/أو تعديل أو تقييد قيمة الخصومات النقدية.

٦ - خطة الدفع على أقساط

تطبق الأحكام والشروط التالية على منتج خطة الدفع على أقساط:

(أ) خطة الدفع على أقساط: يعني هذا التعبير أي خطة دفع قد يعرضها البنك على أي شركة أو حامل بطاقة، يجوز بموجبها للشركة أو حامل البطاقة اختيار الدفع على أقساط شهرية

متساوية أي مبلغ يتم خصمه بواسطة أي تاجر مقابل شراء أي بضائع أو خدمات أو مزايا أو حجوزات («سعر الشراء») باستخدام البطاقة أو أرقام البطاقة أو بأي طريقة أخرى بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الطلبات أو الحجوزات عبر البريد أو الهاتف أو الفاكس المصرح بها أو المنفذة بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة بصرف النظر عن توقيع أو عدم توقيع الشركة و/أو حامل البطاقة على قسيمة المبيعات أو أي قسيمة أو إستمارة أخرى («المعاملة») مع مراعاة وطبقاً لهذه الأحكام والشروط.

(ب) يتم عرض منتج خطة الدفع على أقساط على الشركات و/أو حملة البطاقات بشكل حصري طالما كان حساب بطاقة الشركة و/أو حامل البطاقة في وضعية جيدة. وتكون كل شركة و/أو حامل بطاقة مؤهل تلقائياً للمشاركة في خطة الدفع على أقساط، شريطة أن لا يقل سعر الشراء عن ١,٠٠٠ درهم إمارات (ألف درهم إمارات)، وفي جميع الحالات يجب أن لا يتخطى سعر الشراء حد الإئتمان غير المستخدم.

(ج) جميع تفاصيل معدل الفائدة ومدة خطة الدفع على أقساط مدرجة في دليل الخدمات والأسعار المرفق. ويجوز للبنك تعديل دليل الخدمات والأسعار من وقت إلى آخر بموجب توجيه إشعار مسبق إلى الشركة و/أو حامل البطاقة.

(د) يجب على الشركة و/أو حامل البطاقة الذي يرغب في الاستفادة من خطة الدفع على أقساط، بعد شراء البضائع أو الخدمات أو المزايا أو الحجوزات الاتصال بمركز البطاقات في بنك أبوظبي التجاري وطلب تحويل المعاملة إلى خطة الدفع على أقساط. ويجب على الشركة و/أو حامل البطاقة أيضاً اختيار مدة خطة الدفع على أقساط حسبما يكون معروفاً من قبل البنك.

(هـ) يقوم البنك، بعد التحقق من هوية الشركة و/أو حامل البطاقة، بتنفيذ طلب الشركة و/أو حامل البطاقة طبقاً لهذه الأحكام والشروط. ويجوز للبنك الموافقة على تحويل أي معاملة إلى خطة الدفع على أقساط حسب تقديره المطلق ويحتفظ البنك بحقه المطلق وغير المشروط في رفض أي طلب مقدم بواسطة أي شركة و/أو حامل بطاقة بهذا الخصوص دون تحديد أو ذكر أي سبب لذلك الرفض. ويجوز للبنك بموجب إشعار إلى الشركة وحامل البطاقة إلغاء التزامه بتحويل سداد قيمة أي معاملة إلى خطة الدفع على أقساط أو تخفيض المبلغ الذي يمكن تحويله إلى خطة الدفع على أقساط.

(و) في حالة موافقة البنك على تحويل أي معاملة إلى خطة الدفع على أقساط، يحدد البنك في أول كشف حساب يتم إرساله إلى الشركة و/أو حامل البطاقة بعد تحويل أي معاملة إلى خطة الدفع على أقساط، المعاملة التي تم تحويلها إلى خطة الدفع على أقساط ومبلغ القسط الشهري المستحق الدفع طبقاً لخطة الدفع على أقساط وعدد الأقساط المتبقية. ويتضمن كل قسط شهري مستحق الدفع طبقاً لخطة الدفع على أقساط مبالغ سداد المبلغ الأصلي والفائدة.

(ز) شريطة موافقة البنك على تحويل المعاملة إلى خطة الدفع على أقساط، ولقاء ذلك، توافق الشركة و/أو حامل البطاقة على تسديد سعر الشراء بالإضافة إلى الفائدة المنطبقة على سعر الشراء كل شهر مع كافة الرسوم والأتعاب المنطبقة على خطة الدفع على أقساط («جمالي سعر خطة الدفع على أقساط»).

(ح) تكون الأقساط الشهرية الخاصة بخطة الدفع على أقساط بالإضافة إلى الفائدة وكافة الرسوم والأتعاب المنطبقة متضمنة في الحد الأدنى للدفعة المستحقة ويتم ذكره في كشف الحساب. ويبدأ احتساب القسط المستحق اعتباراً من أول كشف حساب يتم إرساله بعد تحويل المعاملة إلى خطة الدفع على أقساط.

(ط) تكون الشركة و/أو حامل البطاقة ملزماً بدفع مبلغ القسط الشهري المذكور في كشف الحساب بصرف النظر عن استخدام أو عدم استخدام الشركة و/أو حامل البطاقة لبطاقة الإئتمان.

(ي) في حالة إخفاق الشركة و/أو حامل البطاقة في تسديد الدفعة بالكامل لمدة قسطين شهريين متتاليين بموجب خطة الدفع على أقساط، يقوم البنك بإلغاء خطة الدفع على أقساط ويصبح كامل المبلغ المترصد بموجب خطة الدفع على أقساط مستحق الدفع فوراً بالإضافة إلى الفائدة بمعدل ٢٪ شهرياً أو ذلك المعدل الآخر الذي يحدده البنك.

(ك) يجوز للشركة و/أو حامل البطاقة تسديد المبلغ المترصد بموجب خطة الدفع على أقساط إلى البنك دفعة واحدة. وفي حالة إعادة الشركة و/أو حامل البطاقة للبضائع المشتراة بموجب خطة الدفع على أقساط أو في حالة إلغاء المعاملة بأي طريقة أخرى، يتم عندئذٍ استخدام أي مبالغ مستردة تستلمها الشركة و/أو حامل البطاقة لتسديد المبلغ المترصد بموجب خطة الدفع على أقساط. ويتم احتساب رسوم سداد مبكر بمبلغ ٥٠ درهم إمارات (خمسين درهم إمارات) عن كل معاملة أو تلك الرسوم الأخرى التي يحددها البنك من وقت إلى آخر على حساب الشركة و/أو حامل البطاقة في هذه الحالة.

(ل) يحتفظ البنك، حسب تقديره المطلق، بحق الإعلان عن أن جميع المبالغ المترصدة بموجب خطة الدفع على أقساط شاملة الفائدة المستحقة وكافة الرسوم والتكاليف والمبالغ الأخرى المستحقة للبنك، مستحقة وقابلة للدفع فوراً.

(م) تشهد الشركة و/أو حامل البطاقة بأن جميع المعلومات المقدمة إلى البنك في ما يتعلق بأي طلب لخطة الدفع على أقساط كاملة وحقائقية وصحيحة ودقيقة.

(ن) توافق الشركة و/أو حامل البطاقة على أن الطلب المقدم من قبل الشركة و/أو حامل البطاقة بخصوص خطة الدفع على أقساط يؤكد موافقة الشركة و/أو حامل البطاقة بالكامل على جميع هذه الأحكام والشروط بعد الإطلاع عليها.

(س) تكون الشركة و/أو حامل البطاقة على علم تام ووافقان على المخاطر المرتبطة بإرسال التعليمات («التعليمات») إلى البنك عبر الهاتف و/أو الفاكس. ويكون من المصرح للبنك بصورة نهائية لا رجعة فيها الاعتماد على التعليمات على أنها تشكل تعليمات حقيقية وصحيحة ودقيقة وكاملة وقابلة للإنفاذ، ولا يجوز للشركة و/أو حامل البطاقة الاعتراض على صحة التعليمات التي يعتقد البنك بحسن نية أنها صادرة بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة. ولا يكون البنك ملزماً بالحصول على تأكيد للتعليمات أو الاستفسار عنها. ويجوز للبنك، حسب تقديره المطلق، رفض التصرف بناءً على التعليمات أو طلب التحقق من التعليمات بتلك الطرق التي يراها البنك مناسبة.

(ع) تكون البضائع وأي من وكافة الاستبدالات والكماليات الملحقة بها المشتراة بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة بموجب خطة الدفع على أقساط المملوكة بشكل مطلق للبنك حتى تسديد سعر خطة الدفع على أقساط بالكامل وتلبية والوفاء بكافة أحكام وشروط خطة الدفع على أقساط بالكامل. ولا تكون الشركة و/أو حامل البطاقة مالكا للبضائع حتى ذلك التاريخ. ولا يجوز للشركة و/أو حامل البطاقة بيع أو تأجير أو رهن أو التنازل عن البضائع أو تنفيذ أي قيد قانوني على البضائع أو التنازل عن حيازتها أو التصرف في البضائع بأي طريقة أخرى أو نقل أو تحويل أي مصلحة فيها إلى أي شخص أو طرف آخر. ويجب على الشركة و/أو حامل البطاقة ممارسة العناية اللازمة أثناء استخدام وصيانة البضائع.

(ف) لا يكون البنك مسؤولاً عن أي أضرار أو خسائر تتكبدها الشركة و/أو حامل البطاقة بسبب شراء أو تركيب أو استخدام البضائع أو الخدمات أو المزايا و/أو الحجوزات بموجب خطة الدفع على أقساط، ولا يكون البنك مسؤولاً بأي طريقة كانت عن نوعية وجودة تلك الأشياء. ويتم إحالة أي شكاوى تتعلق بجودة الخدمات أو المزايا أو الحجوزات المشتراة أو الخدمات المقدمة من خلال خطة الدفع على أقساط إلى التاجر المعني ولا يكون من شأن ذلك التأثير على التزام الشركة و/أو حامل البطاقة بالاستمرار في دفع الأقساط الشهرية بموجب خطة الدفع على أقساط إلى البنك. ويخضع شراء البضائع و/أو الخدمات و/أو المزايا و/أو الحجوزات بموجب خطة الدفع على أقساط إلى أحكام وشروط التاجر أو مزود تلك البضائع و/أو الخدمات و/أو المزايا و/أو الحجوزات، وهو الأمر الذي لا يعني البنك أو يؤثر على التزام الشركة و/أو حامل البطاقة بدفع الأقساط الشهرية لخطة الدفع على أقساط إلى البنك.

(ص) يحق للبنك في أي وقت ودون أي إشعار مسبق أو إلتزام أو مسؤولية تجاه الشركة و/أو حامل البطاقة بأي طريقة مهما كانت إنهاء خطة الدفع على أقساط أو إلغاء أو تغيير مزاياها أو خصائصها أو تغيير أو إضافة أو حذف أي من أحكام وشروط خطة الدفع على أقساط. بيد أن ذلك الإنهاء أو الإلغاء أو التغيير لا يؤثر على المعاملات المنفذة بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة التي تم قبولها بواسطة البنك بموجب خطة الدفع على أقساط قبل ذلك القرار. ولا يتأثر بذلك التزام الشركة و/أو حامل البطاقة بدفع الأقساط الشهرية لخطة الدفع على أقساط بخصوص تلك المعاملات.

(ق) يحتفظ البنك بحق استبعاد أي شركة و/أو حامل بطاقة من أي مشاركات أخرى في خطة الدفع على أقساط إذا كانت الشركة و/أو حامل البطاقة، حسب تقدير البنك، قد قاما بأي طريقة بمخالفة أي من هذه الأحكام والشروط. ولا يؤدي الإيقاف أو الإستبعاد إلى إنهاء المعاملات المنفذة بالفعل بواسطة الشركة و/أو حامل البطاقة والتي تم قبولها بواسطة البنك قبل صدور ذلك القرار. كما لا يؤثر ذلك على التزام الشركة و/أو حامل البطاقة بدفع الأقساط الشهرية لخطة الدفع على أقساط في ما يتعلق بتلك المعاملات.